Distr.
GENERAL

A/34/540
18 October 1979
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الأمم المتحدة

الجمعيّة العامة

الدورة الرابعة والثلاثون
البند ٤٢ (ط) من جدول الأعمال

استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة

رصد اتفاقات نزع السلاح وتعزيز الأمن الدولي

تقرير الأمين العام

١ - رجت الجمعية العامة من الأمين العام ، في قرارها ٣٣/٧١ ياء المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، أن يقوم ، بمساعدة فريق من خبراء حكوميين مؤهلين ، باجراء دراسة عن الآثار التقنية والقانونية والمالية المترتبة على انشاء وكالة دولية للرصد بالتوابع الاصطناعية ، وان يقدم تقريرا الى الجمعية في دورتها الرابعة والثلاثين عن النتائج الأولية التي يخلص اليها فريق الخبراء .

٢ - وبناء عليه عين الأمين العام فريقا من الخبراء الحكوميين معنيا بمسألة انشاء وكالة دولية للرصد بالتوابع الاصطناعية . وقد عقد الفريق دورتين في الفترتين من ١١ الى ١٥ حزيران/يونيه ومن ١٠ الى ١٤ ايلول/سبتمبر ١٩٧٩ . وبرسالة مؤرخة في ١٤ ايلول/سبتمبر ١٩٧٩ وموجهة الى الأمين العام قدم رئيس الفريق تقريرا مرحليا أرفق بهذا التقرير .

../..

Digitized by UN Library Geneva

المرفـــق

النتائج الأولية لفريق الخبراء الحكوميين المعـــــني بمسألة انشاء وكالة دولية للرصد بالتوابع الاصطناعيـــة

المحتويـــات

	الفقـــرات	الصفحة
كتاب الاحالة		٣
أولا ـ مقدمـة	١ ـ ٤	٤
ألف ـ معلومات أساسية	١ ـ ٢	٤
بـاء ـ الولايـة	٣ ـ ٤	٤
ثانيا ـ العناصر الموضوعية والنتائج الأولية	٥ ـ ٢٢	٤
ألف ـ العناصر الموضوعية التي ناقشها الفريق	٦ ـ ١٣	٥
١ ـ مستوى التطور	٦ ـ ٩	٥
٢ ـ السمات الرئيسية للاقتراح الداعي الى انشاء وكالة دولية للرصد بالتوابـــع الاصطناعية	١٠ ـ ١٣	٦
بـاء ـ استنتاجات أولية	١٤ ـ ٢٢	٦
١ ـ الآثار التقنية	١٤ ـ ١٦	٦
(أ) المستلزمات التقنية للرصـــد بالتوابع الاصطناعية	١٤	٦
(ب) مراقبة التقيد باتفاقات نـــزع السلاح/تحديد الاسلحـــة	١٥	٧
(ج) حالات رصد الازمات	١٦	٧
٢ ـ الاثار القانونية	١٧ ـ ٢١	٨
(أ) طابع الوكالة	١٨	٨
(ب) المسائل المتعلقة بحصـــول الوكالة الدولية للرصد بالتوابع الاصطناعية على البيانـــات	١٩	٨

Digitized by UN Library Geneva

المحتويات (تابع)

	الفقـــرات	الصفحة
(ج) دور الوكالة الدولية للرصد بالتوابع الاصطناعية فيما يتعلق باتفاقات نزع السلاح /تحديد الاسلحة الحالية والمقبلة	٢٠	٩
(د) احتمال اشتراك الوكالة الدولية للرصد بالتوابع الاصطناعية في منع المنازعات الدولية وحلها	٢١	٩
٣ - الآثار المالية	٢٢	٩
ثالثا - الموجز والتوصيات	٢٣ - ٢٤	٩

التذييلات

الأول - الموضوعات التي ينبغي أن تدرس بعمق في تقرير شامل عن انشاء وكالة دولية للرصد بالتوابع الاصطناعية ١١

الثاني - قائمة الخبراء ١٣

Digitized by UN Library Geneva

كتاب الاحالة

١٤ ايلول / سبتمبر ١٩٧٩

سيدى ،

يشرفني أن اقدم اليكم طيه النتائج الأولية التي خلص اليها فريق الخبراء الحكوميين المعني بدراسة الآثار المترتبة على انشاء وكالة دولية للرصد بالتوابع الاصطناعية ، وهو الفريق الذى عين عملا بالفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ٣٣ / ٧١ باء المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ .

وقد أعدت النتائج الأولية خلال دورتين عقدتا في جنيف في الفترتين من ١١ الى ١٥ حزيران / يونيه ومن ١٠ الى ١٤ ايلول / سبتمبر ١٩٧٩ على التوالي .

ويود أعضاء الفريق أن يعربوا عن تقديرهم للمساعدة التي تلقوها من ممثلي الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية وأعضاء الأمانة العامة للأمم المتحدة .

وقد طلب الى فريق الخبراء الحكوميين ، بوصفي رئيسا له ، أن أقدم اليكم ، بالنيابة عنه ، النتائج الأولية المرفقة التي اعتمدت بالاجماع .

وتفضلوا ، سيدى ، بقبول أسمى آيات احترامي .

(التوقيع) هـ . بورتسميير
رئيس فريق الخبراء الحكوميين المعني
بمسألة انشاء وكالة دولية للرصد بالتوابع
الاصطناعية

السيد كورت فالدهايم
الأمين العام للأمم المتحدة
نيويورك ، نيويورك

Digitized by UN Library Geneva

أولا - مقدمة

ألف - معلومات أساسية

١ - في دورة الجمعية العامة الاستثنائية المكرسة لنزع السلاح ، التي عقدت في نيويورك من ٢٣ ايار/مايو الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٧٨ ، قدم الوفد الفرنسي وثيقة (A/S-10/AC.1/7) تتضمن مذكرة تطرح اقتراح انشاء وكالة دولية للرصد بالتوابع الاصطناعية . وقد أرجأت الجمعية العامة النظر في هذا الاقتراح الى دورتها الثالثة والثلاثين ؛ وورد هذا الاقتراح في الفقرة ١٢٥ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة (القرار دإ - ١٠/٢) .

٢ - وأشارت المذكرة الى ان التقدم الذى احرزته تكنولوجيا الفضاء في مجال التوابع الاصطناعية التي ترصد الأرض يعتبر حدثا جديدا في الحياة الدولية . واقترح ان توضع " هذه الوسيلة الجديدة للرصد ، في اطار الجهود المبذولة الآن لنزع السلاح ، في خدمة المجتمع الدولي " .

باء - الولاية

٣ - عمدت الجمعية العامة ، في دورتها العادية الثالثة والثلاثين ، "اقتناعا منها بما يمكن لهذه التكنولوجيا ان تقدم من مساهمة هامة في حل مشاكل الرصد ، على أن تراعى بصفة خاصة الحاجة الى توفير تدابير دولية غير تمييزية ولا تشكل تدخلا في الشؤون الداخلية للدول " ، الى اعتماد القرار ٣٣/٧١ باء ، راجية من الأمين العام استطلاع آراء الدول الأعضاء بشأن الاقتراح الوارد في الوثيقة A/S-10/AC.1/7 والقيام ، بمساعدة فريق من خبراء حكوميين مؤهلين ، باجراء دراسة عن الاثار التقنية والقانونية والمالية المترتبة على انشاء هذه الوكالة . ورجت من الأمين العام كذلك ان يقدم تقريرا الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين عن الردود الواردة من الحكومات والنتائج الأولية التي يخلص اليها فريق الخبراء .

٤ - وعملا بهذا القرار قام الأمين العام بتعيين فريق خبراء ، بناء على ترشيح حكوماتهم ، عقد اجتماعين في جنيف من ١١ الى ١٥ حزيران/يونيه ومن ١٠ الى ١٤ ايلول/سبتمبر ١٩٧٩ برئاسة السيد هـ . بورتسمبير (فرنسا) . وترد قائمة المشتركين فيهما في المرفق الثاني لهذا التقرير وأثناء المناقشات ، توصل الفريق بالاجماع الى عناصر موضوعية ذات صلة باقتراح انشاء وكالة دولية للرصد بالتوابع الاصطناعية ، والى نتائج اولية تغطيها الأقسام التالية من هذا التقرير .

ثانيا - العناصر الموضوعية والنتائج الأولية

٥ - من أجل التوصل الى نتائج أولية بشأن الآثار التقنية والقانونية والمالية المترتبة على انشاء

Digitized by UN Library Geneva

وكالة دولية للرصد بالتوابع الاصطناعية ، استهل الخبراء عملهم باجراء تقييم واسع النطاق للعناصر العامة "لمستوى التطور" الذى بلغته تكنولوجيا الفضاء ، كما تتوفر لهم في الوقت الراهن ، وبأخذ المذكرة الفرنسية في الاعتبار .

ألف - العناصر الموضوعية التي ناقشها الفريق

١ - مستوى التطور

٦ - ان عددا كبيرا من التوابع الاصطناعية التي تطلق كل سنة هي توابع اصطناعية عسكرية للمراقبة الأرضية تستخدمها بعض البلدان في رصد مناطق الأزمات والتحقق من اتفاقات نزع السلاح / الحد من الأسلحة . وترى بعض المصادر ان هذه التوابع الاصطناعية المخصصة للمراقبة العسكرية ، الى جانب غيرها من التوابع الاصطناعية العسكرية ، كتلك المخصصة للاستطلاع الالكتروني ، ومراقبة المحيطات ، والانذار المبكر ، تشكل بمجموعها ما يتجاوز ٥٠ في المائة من جميع انواع التوابع الاصطناعية التي اطلقت حتى اليوم . ووفقا لبعض المعلومات المتوفرة ، فان درجة التبين الأرضي للتوابع الاصطناعية الاستطلاعية العسكرية التي تستخدم للمراقبة عن كثب تزيد على نصف متر .

٧ - ولا نقاش في أهمية ما تحقق من تطور حتى اليوم في استخدام التوابع الاصطناعية للأغراض المدنية وتبلغ التوابع الاصطناعية المدنية زهاء ٢٥ في المائة من جميع التوابع الاصطناعية التي اطلقت حتى اليوم ، كما انه قد ثبت ما لها من دور هام في ميادين مختلفة كالأرصاد الجوية والاتصالات ومسح الموارد الأرضية والمساحة التطبيقية (الجيوديسيا) والملاحة والبحوث . وقد أدى استخدامها بالفعل الى نشوء بعض أنواع التعاون الدولي . ومعظم البيانات الصادرة عن التوابع الاصطناعية المدنية للاستشعار عن بعد متاحة للمجتمع الدولي .

٨ - وليست قدرة التوابع الاصطناعية المدنية الحالية للاستشعار عن بعد كافية بوجه عام ، في هذه المرحلة ، لتأمين المستوى اللازم من الأداء للمراقبة التفصيلية لمناطق الأزمات ، أو لتحديد الأسلحة الخاضعة لاتفاقات نزع السلاح . بيد انه تم تحقيق تقدم كبير فعلا ، وخاصة تحت ضغط المستفيدين المدنيين ، كما ان من الممكن جدا ان تؤدى التطورات المتوقعة في التكنولوجيا الفضائية المدنية الى اكساب التوابع الاصطناعية المدنية ، في وقت قريب ، طاقة متزايدة في الأداء قريبة من طاقة بعض التوابع الاصطناعية العسكرية المستخدمة لمراقبة المناطق .

٩ - وثمة حاليا ، بالاضافة الى ذلك ، ما يشير الى أن تكنولوجيا أجهزة الاطلاق والتوابع الاصطناعية وتجهيز الصور آخذة في الانتشار في عدد متزايد من البلدان - وهذا الانتشار قد يؤدى الى استحداث توابع اصطناعية قادرة على توفير صور ذات صلة بقيام وكالة دولية للرصد بالتوابع الاصطناعية . فمن الجدير بالاشارة اذن ان ديناميات التكنولوجيا واحتياجات المستفيدين المدنيين الى بيانات أفضل انما تمارس أثرا على تطور الوكالة .

Digitized by UN Library Geneva

٢ ـ السمات الرئيسية للاقتراح الداعي الى انشاء وكالة دولية للرصد بالتوابع الاصطناعية

١٠ ـ نظر الفريق بعناية في الاقتراح الداعي الى انشاء وكالة دولية للرصد بالتوابع الاصطناعية على النحو المبين في المذكرة المرفقة بالوثيقة A/S-10/AC.1/7 .

١١ ـ وتشير هذه الوثيقة الى ان التوابع الاصطناعية المخصصة للمراقبة قد بلغت اليوم درجة فائقة من الدقة في قدرتها على المراقبة ، وانها تمارس دورا هاما في التحقق من الاتفاقات الثنائية لتحديد الأسلحة المعقودة بين بعض الدول وفي رصد بعض الأزمات . كما تشير الى أن كثيرا من قرارات الأمم المتحدة قد أكدت ضرورة اخضاع اتفاقات نزع السلاح لرقابة دولية فعالة . وان استخدام التوابع الاصطناعية المخصصة للمراقبة كوسيلة للقيام بهذا الرصد من شأنه ان يساعد في التغلب على بعض الصعوبات التي تواجه عملية التحقق من هذه الاتفاقات ، وانه يؤدي بذلك الى التقدم نحو تحقيق نزع السلاح . وترى المذكرة ان مثل هذه الوكالة ، فضلا عن مهمة التحقق من التقيد باتفاقات نزع السلاح ، تساهم في المعالجة الفعالة للأزمات وتعزز بذلك الثقة والأمن الدوليين .

١٢ ـ وفيما يتعلق بالمسائل التقنية والمالية والتنظيمية ، تقترح المذكرة ثلاث مراحل لانشاء الوكالة الدولية للرصد بالتوابع الاصطناعية . ففي المرحلة الأولية ، تكون مهمة الوكالة تحليل البيانات المتاحة لها من البلدان التي تدير شبكات من التوابع الاصطناعية المخصصة للمراقبة . وخلال المرحلة الثانية ، تنشئ الوكالة محطات مستقبلة للبيانات تكون على اتصال مباشر بالتوابع الاصطناعية المخصصة للمراقبة والتي تملكها مختلف الدول ، بما في ذلك التوابع الاصطناعية المستخدمة لمسح الموارد الأرضية . وفي المرحلة الثالثة ، توفر للوكالة توابع اصطناعية خاصة بها لاستكمال البيانات التي تتيحها لها الدول وتخفيف عدد الطلبات عن كاهل موردي البيانات .

١٣ ـ وأخيرا ، تبرز المذكرة بعض العناصر الخاصة التي ينبغي أخذها في الاعتبار فيما يتصل بهذه الوكالة ، بما في ذلك مبادئها التوجيهية ووظائفها ونظامها الأساسي وموارداها التقنية وتمويلها .

باء ـ استنتاجات أولية

١ ـ الآثار التقنية

(أ) المستلزمات التقنية للرصد بالتوابع الاصطناعية

١٤ ـ بغية التحقق من اتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح ورصد مناطق الأزمات ، رأى الفريق أن الحاجة ستقتضي الحصول على نوعين من البيانات : البيانات الصادرة عن التوابع الاصطناعية

Digitized by UN Library Geneva

المخصصة لمراقبة المناطق ، التي تبلغ درجة تبينها الأرضي ما يتراوح بين ٥ و ٣ أمتار ، والبيانات الصادرة عن التوابع الاصطناعية للمراقبة عن كثب ، والتي تبلغ درجة تبينها الأرضي زهاء نصف متر . ومن شأن النوع الأول من البيانات ان يتيح كشف شبكات ومرافق واسعة من الأسلحة ، بينما سيتيح النوع الثاني وصفا على درجة لا بأس بها من الصحة لمعظم أنواع الأسلحة . ومن الممكن جدا ان تؤدي الاتجاهات الحالية في التوابع الاصطناعية المدنية للاستشعار عن بعد الى اتاحة بيانات قريبة من نوع البيانات الذي تتيحه التوابع الاصطناعية الحالية لمراقبة المناطق . أما البيانات الصادرة عن التوابع الاصطناعية للمراقبة عن كثب القادرة على المناورة فليست متاحة اليوم الا في عدد قليل من الشبكات الوطنية .

(ب) مراقبة التقيد باتفاقات نزع السلاح /تحديد الأسلحة

١٥ - يتوقف التحقق من تقيد الدول الأطراف باتفاقات نزع السلاح أو تحديد الأسلحة على طبيعة الحظر والتحديد ، والأحكام المتعلقة بالتحقق ، كما انه يتوقف ، في هذا السياق ، على ملاءمة المراقبة من الفضاء . ولما كانت هذه المسائل مترابطة فان ثمة حاجة الى دراسة التحقق بالتوابع الاصطناعية بالنسبة لأحكام كل معاهدة على حدة . لذلك ناقش الفريق امكانية التحقق بالتوابع الاصطناعية بالنسبة لاتفاقات نزع السلاح الحالية وبعض الاتفاقيات المتوقعة في المستقبل . وتبين انه لا يمكن ، من وجهة نظر تقنية ، التحقق من بعض المعاهدات بواسطة التوابع الاصطناعية (كمعاهدة حظر وضع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل على قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها ، المعقودة عام ١٩٧١) ، كما انه لا يمكن القيام بعملية تحقق كاملة لمعاهدة معينة عن طريق استخدام التوابع الاصطناعية دون غيرها (كما هي الحال بالنسبة لمعاهدة الحظر الجزئي لعام ١٩٦٣ ، ومعاهدة تلاتيلولكو لعام ١٩٦٧ ، ومعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ١٩٦٨ ، التي ستستلزم قيام علاقات عمل مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية مثلا) . بيد انه تم الاتفاق فيما بين الخبراء على انه يمكن للبيانات التي توفرها المراقبة بالتوابع الاصطناعية ان تقدم معلومات أساسية وفي الوقت المناسب عن احتمال عدم التقيد بأحكام اتفاقات نزع السلاح أو تحديد الأسلحة .

(ج) حالات رصد الأزمات

١٦ - يمكن للتوابع الاصطناعية للمراقبة عن كثب أن توفر بيانات كثيرة وأساسية في حالات رصد الأزمات بالتوابع الاصطناعية . بيد ان الأمر سيقتضي ، في كثير من الحالات ، استكمال الصور الصادرة عن التوابع الاصطناعية بمعلومات اضافية لتمكين المحلل من بلوغ استنتاجات حاسمة . ويمكن للتوابع الاصطناعية للمراقبة عن كثب والقادرة على المناورة ، ضمن شروط مواتية ، أن تكشف عن التغييرات الدينامية في قوة القوات البرية ومناورتها للابلاغ عن ذلك في الوقت المناسب ؛ ويمكنها التعرف على السفن العائمة والمناورات البحرية على السواء ؛ كما يمكنها ، ضمن بعض الحدود ،

Digitized by UN Library Geneva

الاطلاع على توزيع الطائرات حسب نوعها وعددها في مختلف القواعد الجوية . وبذلك يمكن للرصد بالتوابع الاصطناعية ان يوفر في الوقت المناسب معلومات جوهرية ، وان تكن ليست الوحيدة ، لتشكيل صورة شاملة عن حالة من حالات الأزمات .

٢ ـ الآثار القانونية

١٧ ـ درس الفريق عددا من الجوانب المتعلقة بالطابع القانوني لانشاء وكالة دولية للرصد بالتوابع الاصطناعية ، ومسألة الحصول على البيانات ، وآليات التشغيل وميادين التطبيق الممكنة .

(أ) طابع الوكالة

١٨ ـ ناقش الفريق مسألة مركز الوكالة وذكرت عدة بدائل على انها ينبغي ان تؤخذ في الحسبان . ومنها ان تكون الوكالة وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة ، أو ملحقة باحدى هيئات الأمم المتحدة الحالية أو بوكالة الامم المتحدة المقترحة لنزع السلاح . ويمكن ، بدلا من ذلك ، ألا ينظر الى الوكالة على انها كيان جديد بل جزء من الهيكل الحالي للأمم المتحدة . وبحثت بعض مزايا ومساوىء هذه البدائل ، ولكن تبين انه يلزم تحليل أكثر تفصيلا . ومع ذلك فقد اتفق الفريق على ان الطابع القانوني للوكالة يجب ان يكفل لها الاستقلال في أداء وظائفها ، مع مراعاة اجراءات اتخاذ القرارات التي سيتم وضعها . وتعرض الفريق للمسائل المتعلقة بميثاق الوكالة ولكنه لم يتوصل الى نتائج نظرا لأن هذه المسائل تتطلب مزيدا من الدراسة .

(ب) المسائل المتعلقة بحصول الوكالة الدولية للرصد بالتوابع الاصطناعية على البيانات

١٩ ـ تضمن الاقتراح الفرنسي ان تتلقى الوكالة ، خلال المرحلة الأولى ، بيانات التوابع الاصطناعية المتاحة من الشبكات الحالية . وهذا يتطلب عقد ترتيبات بين الوكالة وبين مقدمي البيانات . وناقش الفريق بعد ذلك تيسر الحصول على البيانات التي تتسم أو لا تتسم بالحساسية ونشرها ، واتفق على ان ذلك يتطلب دراسة دقيقة . ولاحظ الفريق ان مسألة الحصول على البيانات المتلقاة من تقنيات الاستشعار عن بعد ونشرها كانت موضع مناقشات كثيرة في لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية . ورأى الفريق انه عندما تتمكن بلدان كثيرة في المستقبل من الحصول على بيانات من التوابع الخاصة بها فان مفهوم البيانات التي تتسم أو لا تتسم بالحساسية قد يتغير . واذا دعيت الوكالة لرصد التقيد بأحكام معاهدات معينة فان مسألة قيامها بالنشر العام ستتطلب مزيدا من الدراسة . وقدمت اقتراحات تقضي بأن تدمج في النظام الأساسي للوكالة الأحكام المتعلقة بحماية البيانات التي تتلقاها الوكالة . وهذه المسألة تتطلب أيضا مزيدا من الدراسة .

Digitized by UN Library Geneva

(ج) دور الوكالة الدولية للرصد بالتوابع الاصطناعية فيما يتعلق باتفاقات نزع السلاح / تحديد الأسلحة الحالية والمقبلة

٢٠ - وتتضمن بعض الاتفاقات الثنائية لتحديد الأسلحة ونزع السلاح بنودا تنص في الحقيقة على التحقيق بواسطة التوابع الاصطناعية . وفيما يتعلق بالاتفاقات المتعددة الأطراف ، رأى الفريق وجوب اجراء مزيد من الدراسات عما اذا كان يمكن تفسير ما بها من بنود التحقيق بأنها تنص على التحقيق بواسطة التوابع الاصطناعية أم لا . وفي الحالات التي يستحيل فيها ذلك أشير الى البروتوكولات التي تدخل تعديلات على هذه الاتفاقات بوصفها أحد الحلول . كما ان الدور الذى يمكن ان تقوم به الوكالة الدولية للرصد بالتوابع الاصطناعية فيما يتعلق بالمعاهدات المقبلة لنزع السلاح وتحديد الأسلحة ، عن طريق صياغة أحكام موحدة للتحقيق ، مثلا ، في حاجة الى مزيد من الدراسة .

(د) احتمال اشتراك الوكالة الدولية للرصد بالتوابع الاصطناعية في منع المنازعات الدولية وحلها

٢١ - ونوقشت مسألة رصد مناطق النزاع . وذكر انه اذا ما تقرر استخدام التوابع الاصطناعية لرصد الأنشطة في منطقة من مناطق النزاع فان الوكالة يمكن ان تقدم مساهمة جوهرية في قضية السلم . ولوحظ في هذا الصدد انه بغية القيام بدور بناء في رصد الأزمات فلابد ان يكون باستطاعة الوكالة التصرف على الفور . وسيتوقف ذلك ، في جملة أمور ، على موقع التوابع وعددها وقدرتها على المناورة، وكذلك على اجراءات الوكالة لصنع القرار . ومازال مطلوبا اجراء دراسة متعمقة لمجمل مسألة ونطاق اشتراك التوابع الاصطناعية في رصد النزاعات .

٣ - الآثار المالية

٢٢ - ورأى الفريق ان الآثار المالية المترتبة على انشاء وكالة دولية للرصد بالتوابع الاصطناعية تتطلب دراسة تفصيلية . ومثل هذه الدراسة يجب أن تأخذ في الاعتبار ، في جملة أمور ، المهام المسندة للوكالة ، والخيارات التقنية المفضلة ، والمتطلبات التنظيمية ، ومدى التعاون الدولي . ويجب ان تعطي الدراسة مؤشرات لتكاليف اقامة مركز لمعالجة الصور (المرحلة الأولى) ، وانشاء محطات أرضية (المرحلة الثانية) ، واطلاق التوابع (المرحلة الثالثة) .

ثالثا - الموجز والتوصيات

٢٣ - أدرك الفريق ادراكا كاملا المساهمة القيمة التي يمكن ان يقدمها الرصد بواسطة التوابع الاصطناعية لتحقيق اجزاء أو أنواع معينة من اتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح . وهذه المساهمة من جانب التوابع في عملية التحقيق لا ينبغي أن ينظر اليها بوجه عام على انها تستبعد وسائل

Digitized by UN Library Geneva

التحقيق الأخرى . وأثنى الفريق أيضا على الدور الايجابي الذى يمكن ان يؤديه الرصد بالتوابع الاصطناعية في منع أو تسوية الأزمات في أجزاء مختلفة من العالم ، ومن ثم يساهم في بناء الثقة بين الأمم . ورأى الفريق أن النهج التدريجي لانشاء وكالة دولية للرصد بالتوابع الاصطناعية نهج عملي من الناحية التقنية ، ورأى فيه طريقة لتحديد ومراقبة الالتزامات المالية المطلوبة من المجتمع الدولي . وفيما يتعلق بالطبيعة القانونية للوكالة فقد بدت ضرورة اتخاذ اجراء لكفالة استقلالها الذى يمكن ان يشكل ضمانا أساسيا للموضوعية في تحليلاتها .

٢٤ - ورأى الفريق ان كثيرا من المسائل المثارة يتطلب مزيدا من الدراسة المتعمقة ، وأوصى بضرورة استكمال تقرير شامل عن الموضوع في الوقت المناسب كي تنظر فيه دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح . ولما كانت اللجنة التحضيرية للدورة الاستثنائية ستبدأ أعمالها في ١٩٨١ ، فان التقرير الشامل ، الذى يرد الموجز الممكن له في المرفق الأول ، يجب ان يستكمل بحلول حزيران/يونيه ١٩٨١ ، كي تأخذه اللجنة التحضيرية في اعتبارها .

Digitized by UN Library Geneva

التذييل الأول

الموضوعات التي ينبغي أن تدرس بعمق في تقرير شامل عن انشاء وكالة دولية للرصد بالتوابع الاصطناعية

لا يقصد بالمرفق الحالي ان يشكل جدولا نهائيا لمحتويات التقرير الشامل في صورته الأخيرة . فهو لا يعدو أن يكون مشروع قائمة بالمسائل التي تنبغي معالجتها في المستقبل . وقد وضعه فريق الخبراء في ضوء المرحلة الحالية من مداولاته .

ألف - الآثار التقنية

(أ) تقدير مستوى التطور في قدرة التوابع الاصطناعية العسكرية والمدنية وآفاقها المقبلة ؛

(ب) مراكز الاستشعار عن بعد ؛

(ج) أنواع اتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح التي يمكن تحقيقها ، والمدى الذى يمكن تحقيقها به ، بمساعدة التوابع الاصطناعية ؛

(د) الجوانب التقنية لاستخدام توابع الرصد الاصطناعية في معالجة الأزمات ؛

(هـ) الاعتبارات التقنية الأخرى .

باء - الآثار القانونية

(أ) ميثاق الوكالة الدولية للرصد بالتوابع الاصطناعية ؛

(ب) مركز الوكالة الدولية للرصد بالتوابع الاصطناعية ؛

(ج) آليات تشغيل الوكالة الدولية للرصد بالتوابع الاصطناعية ؛

(د) الجوانب القانونية المرتبطة بحصول الوكالة الدولية للرصد بالتوابع الاصطناعية على البيانات ؛

(هـ) دور الوكالة الدولية للرصد بالتوابع الاصطناعية فيما يتعلق بالاتفاقات الحالية والمقبلة لنزع السلاح وتحديد الأسلحة ؛

(و) المساهمة الممكنة من جانب الوكالة الدولية للرصد بالتوابع الاصطناعية في منع النزاعات الدولية وحلها ؛

(ز) الجوانب القانونية الأخرى .

Digitized by UN Library Geneva

جيم - الآثار المالية

(أ) تحليل تكاليف الرصد بالتوابع الاصطناعية التي تتحملها المنظمات والهيئات الوطنية والدولية القائمة ؛

(ب) التكاليف التقديرية المرتبطة بالوكالة الدولية للرصد بالتوابع الاصطناعية في مراحلها الثلاث ؛

(ج) أنماط التمويل الممكنة حسبما تقترح بالمقارنة بالمنظمات والهيئات الدولية الأخرى .

Digitized by UN Library Geneva

التذييل الثاني

قائمة الخبـــراء

اشترك الخبراء التالية اسماؤهم ، الذين عينهم الأمين العام ، في أعمال الفريق :

السيد شيزارى البانيسي ، المركز الوطني للبحوث ، دائرة نشاط الفضاء ، روما

السيد كارلوس باسالاكوا ، الأمين الأول لوزارة الشؤون الخارجية ، بوينس ايريس

السيد هوبير بورتسمبير ، مستشار تقني بالمركز الوطني للدراسات الفضائية ، باريس

السيد محمد جمار ، مهندس جغرافي مسؤول عن المسائل الجغرافية والهيدروغرافية في الجيش ، تونس

السيد سون دانييلسون ، رئيس قسم بوزارة الخارجية ، استكهولم

السيد كريشنا مورثي سانثانام ، عالم بالمؤسسة لبحوث الفضاء ، بنغالور

السيد محمد صديق ، مستشار بدرجة وزير بالبعثة الدائمة لاندونيسيا لدى مكتب الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة في جنيف

السيد انريكه غافيريا ليفانو ، سفير ، ممثل دائم مساعد في بعثة كولومبيا لدى مكتب الامم المتحدة والوكالات المتخصصة في جنيف

السيد اوبراد فوكوروفيتش ، مهندس بالمعهد العسكري للجيش اليوغوسلافي ، بلغراد

السيد يوجينيو ماندييسكو ، مفتش عام ، امين اللجنة الرومانية لأنشطة الفضاء ، بوخارست

السيد هانز ونكلر ، مستشار قانوني مساعد بالوزارة الاتحادية للشؤون الخارجية ، فيينا

Digitized by UN Library Geneva